

## قانون رقم ١٩ لسنة ١٩٨٤

بنتقل ملكية بعض الأراضى الواقعة فى أملاك الدولة الخاصة إلى المحافظات  
وصندوق أراضى الاستصلاح

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

تعتبر الأراضى الواقعة فى أملاك الدولة الخاصة التابعة للهيئة العامة للإصلاح الزراعى  
أو الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية التى تصرفت فيها المحافظات أو صندوق  
أراضى الاستصلاح حتى ١٩٨٢/١٠/٩ مملوكة لتلك المحافظات أو الصندوق فى تاريخ  
التصرف فيها .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٤ ( ١١ مارس سنة ١٩٨٤ )

حسنى مبارك